

النص والإجتهاـ

[63] وقال (وأولو الارحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله). وقال: (يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين). وقال: (كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت أن ترك خيرا الوصية للوالدين والأقربين بالمعروف حقا على المتقين). ثم قالت: اخصكم الله بآية أخرج بها أبي؟ أم أنتم أعلم بخصوص القرآن وعمومه من أبي وابن عمي؟ ! أم تقولون: أهل ملتين لا يتوارثان؟ ! (الخطبة) (93). فانظر كيف احتجت أولا: على توريث الأنبياء بآيتي داود وزكريا الصريحتين بتوريثهما. ولعمري انها عليها السلام أعلم بمفاد القرآن ممن جاءوا متأخرين عن تنزيله، فصرفوا الارث هنا إلى وراثة الحكمة والنبوة دون الاموال، تقديمًا للمجاز على الحقيقة بلا قرينة تصرف اللفظ عن معناه الحقيقي المتبادر منه بمجرد الاطلاق، وهذا مما لا يجوز، ولو صح هذا التكلف لعارضها به أبو بكر يومئذ أو غيره ممن كان في ذلك الحشد من المهاجرين والانصار وغيرهم (1). على أن هناك قرائن تعين وراثة الاموال كما بيناه سابقا. _____ (93) تقدمت مصادر الخطبة تحت رقم - 90 - فراجع. (1) لكنهم لم يعارضوها يومئذ به ولا بشئ سوى المصادرة، إذ أجابها أبو بكر بقوله: يا ابنه رسول الله، والله ما خلق الله خلقا أحب إلى من رسول الله أبليك صلى الله عليه وآله ولوددت أن السماء وقعت على الأرض يوم مات أبوك صلى الله عليه وآله، والله لا تفتقر عائشة أحب إلى من أن تفتكري أترينني أعطى الأبيض والاحمر حقه وأظلمك حقه؟ وأنت بنت رسول الله! ان هذا المال لم يكن للنبي! وانما كان مالا من أموال المسلمين! يحمل به النبي الرجال وينفقه في سبيل الله فلما توفى وليته كما كان يليه؟. قالت، والله لا كلمتك أبدا قال: والله لا هجرتك أبدا. قالت: والله لا دعون الله عليك. قال: والله لا دعون الله لك =